رابط المادة على منصة باحث

8905 - حكم دفع الزكاة إلى الإخوة والأخوات - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل تجوز زكاة الفلوس على الاخ والاخت اذا كانت ساكنة بحوزة المزكي الاخت مطلقة وتسكن مع اولادها بحوزة المزكي اذا كانت محتاجة وكان الاخ محتاجا صرف الزكاة فيهما لانهما من اهلها بسبب فقرهم - 00:00:00

لكن اذا تيسر للاخر ان يقوم بحالهم وينفق عليه من ماله كان هذا افضل واحسن تبعا لذريته ولعائلته. اما اذا خصها بشيء لحاجتها وحاجة اطفالها في كسوة ونحوها فان هذا لا بأس به - 00:00:26

اما الاكل فتأكل معهم في طعامهم وشرابهم في البيت لان هذاك موظوع للجميع اما اذا كان على حدة تصنع طعامها على حدة لها يعني عزلة من البيت. نعم. على حدة فانها - 00:00:45

تعطى ما يكفيها من الزكاة لاهلها لها ولاولادها في الكسوة والطعام وغير ذلك. نعم. بسبب الحاجة. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:01